

وبعد موافقة مجلس محل أبو تيج بقراره الصادر في ٢٤ سبتمبر
سنة ١٩٣١ :

قرار ما هو آت :

- ١ - تستبعد من جدول الأخطاط المخصصة فقط لسكن العائلات
وغير الممتنعة للتجارة ببندر أبو تيج الشوارع الموحدة بعد :
شارع المحطة ، شارع كلية المحطة ، شارع البحر ، والجزء من شارع
منشية علام الحصود بين شارع المادى من بحري وشارع المركب من قيل .
- ٢ - يعمل بهذا القرار بعد نشره بالجريدة الرسمية بسبعة أيام ما
تمرين في ١١ شوال سنة ١٣٥٠ (١٨ فبراير ١٩٣٢)

أحمد فهمي حسين

القاهرة في ٢٦ فبراير سنة ١٩٣٢

قرار إزالة المنشآت بالبيضاء

الادارة العامة

منشور رقم ٥ لسنة ١٩٣٢

ملف رقم ف ٢٤٧/١

المساكن الأميرية التي يقطنها الموظفون

تحيط وزارة المالية وزارات الحكومة ومصالحها كلما أن مجلس الوزراء
بناء على توصية بلجنة وثلاة الوزارات قد قرر بجلسته المنعقدة في ١٧ فبراير
سنة ١٩٣٢ اتباع الترداد الآتية فيما يختص بوضع سكن الموظفين بمساكن
أميرية وما يتبع ذلك من المياه والترد وغيرها :

أولاً - فيما يختص بالموظفين

- (١) موظفون ملزمون بسكنى مساكن الحكومة :-
هؤلاء يطالبون بدفع إيجار المثل على الأيزيد مائة سورى على ١٪ من ماهياتهم .
- (٢) موظفون مرحضون لم بسكنى مساكن حكومية :-
(١) إذا كان سكناهم بذلك المسكن رعاية لصالح العمل كان يمكن
السكن متصلة ببني مصلحة حكومية وليس من المرغوب فيه تأجيره
للأفراد فيما دون عماماً الفضة الأولى .
- (ب) أما إذا رفضوا قبول هذه الأجرة خصص المسكن لمصلحة حكومية
أو أجر لا ينبع .
- (٢) موظفون غير من تقدم ذكرهم في الفقرتين (١) و(٢) :-
يطلبون بدفع إيجار المثل .

قرار

بشأن الأخطاط المخصصة لسكن العاهرات ببندر أسيوط

مدير أسيوط

بعد الاطلاع على لائحة بيوت العاهرات الصادر بها قرار وزارة الداخلية
في ١٦ نوفمبر سنة ١٩٠٥ :

وعلى قرار المديرية الصادر في ١٤ ديسمبر سنة ١٨٩٦ بشأن سرمان لائحة
بيوت العاهرات على بندر أسيوط ،
وعلى قرار المديرية الصادر في ١٥ أكتوبر سنة ١٩٢١ بشأن انتط المخصص
لبيوت العاهرات على بندر أسيوط ،

وبعد موافقة مجلس محل أسيوط بتاريخ ٣٠ أغسطس سنة ١٩٣١ :

قرار ما هو آت :

١ - تعتبر الأخطاط الآتى بيانها مخصصة لبيوت العاهرات بندر
أسيوط :

(أ) شارع غربى البلد ابتداء من شارع البركاوى الشهير بدرج ضيق
إلى ميدان سوق المواشى بما في ذلك درب الشاعر ودرج الشعراء
وزقاق سيد خبشه وزقاق بسطا وزقاق سليم وزقاق فرغلى .

(ب) ميدان سوق المواشى .

(ج) شارع المصلى ويتبعه زقاق محمود يوسف وشارع الزهرة وزقاق عرقه
وزقاق سلطان وزقاق بهنى وزقاق درويش .

٢ - يلغى قرار المديرية الصادر في ١٥ أكتوبر سنة ١٩٢١ المشار
إليه أعلاه .

٣ - يعمل بهذا القرار بعد نشره بالجريدة الرسمية بشهر ما
تمرين في ١١ شوال سنة ١٣٥٠ (١٨ فبراير ١٩٣٢)

أحمد فهمي حسين

قرار

بشأن تعديل جدول الأخطاط المخصصة لسكن العائلات فقط
والتي لا يجوز فتح محلات عمومية فيها بندر أبو تيج

مدير أسيوط

بعد الاطلاع على المادة الثانية من القانون نمرة ١ لسنة ١٩٠٤ بشأن
المحلات العمومية :

وعلى قراري المديرية الصادرين بتاريخ ٢١ مايو سنة ١٩٠٤ و١٠ مارس
سنة ١٩٢٦ بتعيين الأخطاط المخصصة لسكن العائلات فقط وغير الممتنعة
للتجارة بندر أبو تيج :